A

UN LIBRARY

SEP 9 4 1980

UN/SA COLLECTION

الأمم المتحدة

المؤتمر العالمي
لعقد الأمم المتحدة للمرأة :
المساواة والتنمية والسلم

كوبنهاغن ، الدانمرك
١٤ ـ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠

Distr.
LIMITED

A/CONF.94/C.1/L.34
25 July 1980
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

اللجنة الأولى
البند ٩ (أ) من جدول الاعمال

تشجيع المساواة في التعليم والتدريب

مشروع قرار مقدم من اكوادور ، فرنسا ، فنزويلا ، كوبا ، المكسيك ، النمسا

ان المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ،

اذ يعتبر الحق في التعليم حقا أساسيا من حقوق الانسان ينبغي أن يكفل ، بغض النظر عن الجنس ، وعلى أساس المساواة ، كشرط أساسي للتقدم الثقافي والاجتماعي والتكنولوجي والاقتصادي ،

واذ يشير الى أن التمييز ضد المرأة يتنافى مع كرامة الفرد ورفاهية الأسرة والمجتمع ، ويعوق مشاركة النساء في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية في بلدانهن في ظروف المساواة مع الرجل ، ويشكل عقبة أمام التنمية الكاملة لقدرات المرأة من أجل خدمة بلادها والبشرية ،

واذ يؤكد من جديد الحاجة الملحة لمواصلة العمل على وضع وتنفيذ البرامج والأهداف الفعالة التي توفر للمرأة نفس الفرص المتاحة للرجل في الحصول على التعليم والتمتع بفوائده وبذلك يمكنها الاسهام بشكل أكمل في اقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد ،

واذ يشير الى أهمية التعليم كعنصر حاسم في التنمية ،

واذ يؤكد من جديد أن المسؤولية عن خطط وبرامج التنمية وبالتالي خطط وبرامج التعليم تقع أساسا على عاتق كل بلد وان كان يمكنها الاستفادة من التعاون الدولي ،

واذ يرى أنه لابد من أن تتوفر لكل الأشخاص أيا كان جنسهم الفرص المتكافئة على كل مستويات التعليم الرسمي وغير الرسمي ، والتدريب المهني في كل قطاعات الاقتصاد الريفي والمدني ،

واذ يلاحظ أن مستوى تعليم البنات والنساء يقل عن مستوى تعليم الأولاد والرجال لا سيما في الميدان التقني ، في حين أن تدريب البنات والنساء على التكنولوجيات الجديدة هام على نحو خاص ،

واذ يدرك أن التقييدات التي تعليها المواقف والموارد المالية تمثل عوائق رئيسية أمام تحقيق المساواة في التعليم للنساء في عدة بلدان ، وأن المعلمين والموجهين لهم دور خاص ينبغي لهم أداؤه من أجل تشجيع عملية تغيير المواقف ،

واعترافا منه بالدور الهام الذى على المنظمات الدولية والحكومية وغير الحكومية أن تضطلع به في تشجيع المساواة في التعليم ،

١ - يرجو من الحكومات التي لم تفعل ذلك حتى الآن أن تعتمد برامج للقضاء على الأمية بغية التوصل الى اقتلاعها بالكامل قبل نهاية القرن وأن تتخذ - لهذا الغرض - تدابير خاصة من أجل القضاء على الأمية بين النساء حيث أنهن يمثلن الأغلبية في هذا الصدد ؛

٢ - ويرجو كذلك أن تحاول الحكومات زيادة ميزانيات التعليم لديها الى نسبة كافية ، وحتى تصل على أقل تقدير الى ٧ أو ٨ في المائة من ناتجها القومي الاجمالي ، وفقا لخططها وبرامجها القومية ، اذا لم تكن قد فعلت ذلك حتى الآن ، بغية القضاء على العيوب الحالية والسماح بأن يساهم التعليم بالكامل في التنمية وأن يكون محركها الأساسي ؛

٣ - ويرجو كذلك من الحكومات ، التي لم تقم بذلك حتى الآن ، اجراء الاصلاحات الضرورية في خططها وبرامجها الوطنية حتى يمكن للتعليم وبخاصة تعليم البنات والنساء أن يعطي دفعا جديدا لتعليم العلوم وتوطيد العلاقة بين النظام التعليمي وعالم العمل ، على أن تأخذ في الاعتبار الواجب الطموحات والقيم الثقافية لكل شعب ، وبالتالي ، العمل على أن يشجع التخطيط التعليمي مشاركة وانضمام كل المجموعات والمؤسسات المعنية بالأنشطة التعليمية الرسمية أو غير الرسمية ؛

٤ - يقرر مطالبة الحكومات بايلاء اهتمام خاص لتشجيع وتنظيم وبرمجة التدريب المهني للفتيات والنساء على المستويين الأولي واللاحق لضمان تكافؤ الفرص ، والمساواة في الوصول الى المؤهلات والمهارات اللازمة واحتيازها من أجل تمكينهن من المشاركة التامة والمتساوية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية لبلدانهن ، ويحث الحكومات بوجه خاص ، على وضع سياسات وبرامج لتشجيع انخراط الفتيات والنساء في جميع الدراسات التقنية العالية وبرامج التدريب ، وبخاصة تلك الرامية الى استحداث وتشغيل وادارة التكنولوجيات الجديدة ؛

٥ - يحث الحكومات ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة على أن تشجع ، كأمر له أولوية ، وصول المرأة على نحو متزايد ومتسارع ، وبخاصة في البلدان النامية ، الى التدريب في الميادين الاقتصادية والعلمية والتكنولوجية بغية تسهيل مشاركتهم الفعلية في ظل المساواة في عمليات صنع القرار وتنمية بلدانهن اقتصاديا واجتماعيا ؛

٦ - يوصي بأن تتخذ الحكومات خطوات لتسهيل وصول النساء الراغبات في العودة للحياة المهنية الى جميع مستويات التعليم ، وعلى سبيل المثال من خلال وضع برامج تعليمية مستمرة ودورية غير رسمية مع تقديم تسهيلات وخدمات استشارية خاصة ، مع مراعاة المسؤوليات العائلية لهؤلاء النساء ؛

٧ - يوصي بأن تنظر الحكومات ، بالتعاون مع الوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة ، وبخاصة مع اليونسكو ، في اتخاذ تدابير تستهدف تقليل وازالة العوائق المالية التي تحول دون المساواة في التعليم بين الجنسين ، كالتعليم المجاني في جميع مستوياته وفي جميع المؤسسات التعليمية العامة ، والحصول المجاني على المواد التعليمية والاعانات الخاصة للعائلات الفقيرة وكذلك المنح الدارسية للفتيات والنساء ؛

٨ - كما يوصي الدول التي لم تفعل ذلك بعد أن تضمن أهدافها وترتيبات خططها الوطنية زيادة الخدمات التعليمية ، وبخاصة لصالح القطاعات الأكثر حرمانا من السكان في المناطق الريفية والمدنية حيث تكون المرأة أشد تأثرا ، كتطبيق التعليم الاجباري في المرحلة الأولى ، والمدارس المفتوحة لتعليم الكبار ، ولا مركزية وتوسيع المرافق ، وتشجيع مرافق الأقسام الداخلية ، واستخدام وسائل نقل مجانية أو رخيصة ، واستخدام نظام المدارس المتنقلة أو المتجولة ؛

٩ - يشجع الحكومات على أن تأخذ في اعتبارها ، عند وضع النظم التعليمية في بلدانها ، ظروف المعيشة الخاصة للنساء من السكان ، وعلى أن تنظر في اتخاذ تدابير دعم مثل تطبيق جداول زمنية مرنة في المرافق التعليمية وانشاء مراكز الرعاية النهارية ؛

١٠ - يوصي بأن تتخذ الحكومات خطوات لزيادة دور المعلمين والموجهين في تشجيع المساواة التعليمية بين الجنسين بعدة وسائل من بينها (أ) زيادة عدد المعلمين والموجهين وزيادة عدد المعلمات والموجهات والاداريات حيثما لا يزال تمثيلهن دون المستوى المناسب ؛ (ب) استخدام وتوسيع نطاق التدريب أثناء الخدمة وقبلها للمعلمين والموجهين المهنيين (بمن فيهم أولئك الموجودين خارج الجهاز التعليمي) من أجل توعية المعلمين بالمشكلات التي تعوق المساواة في التعليم ، وبخاصة فيما يتعلق بالافتراضات المقولبة التي تعطل فرص تعليم الفتيات ، ولتمكينهم من توسيع نطاق الخيارات التعليمية والمهنية للفتيات ؛

١١ - يحث الحكومات على اتخاذ جميع التدابير اللازمة للقضاء على الآراء المقولبة من المواد التعليمية على جميع المستويات ؛

١٢ - يحث الحكومات القادرة على تقديم مساعدة خاصة للبلدان النامية التي ترغب في ذلك من أجل تنفيذ التدابير الرامية الى تشجيع المساواة في التعليم ، وعلى زيادة هذه المساعدة عند الضرورة .